كتاب الطهارة كتاب الصلوة كتاب الزكوة الى غير ذلك وفسر الفقهاء بانه اصطلاحا
اسم لجملة مختصة من العلم مشتملة على ابواب وفصول غالبا ولعل هذا مبنى
على ما هو المرجوح من كون الكتاب والباب والفصل عبارة عن المعانى
او على اطلاق اسم المدلول على الدال عن الالفاظ نعم ان
حاصل ما ذكره الشارح ان المقدمة اسم لمعنى مشترك بين مقدمة
الكتاب ومقدمة الباب ومقدمة الفصل لا مشترك لفظى واما اشتراك
المقدمة بين الكتاب ومقدمة العلم فظاهر انه اشتراك لفظى ويمكن ان يتكلف
لتحصيل الاشتراك المعنوى فافهم قوله على الاحتمالين السابقين متعلق بقوله
او الدال عليه والظاهر ان المراد بالاحتمالين السابقين تحقيق سيد المحققين
وتحقيق العلامة فافهم قوله اما معرفة اى ما يفيد تلك المعرفة فافهم
وكذا فى قوله فيما بعد واما معرفة وضع آه ويؤيد ما ذكرنا قوله وما قيل انها
تفيد تصور الموضوعات آه فافهم ثم ان القسم الاول من المقاصد هو من اول التقسيم
الى قوله المص الثانى فالوضع اما كلى او مشخص والقسم الثانى من ذلك القول
الى آخر التقسيم لكن لا يخفى انه من ذلك القول الى آخر التقسيم كما يفيد معرفة الوضع
المذكور يفيد معرفة المفهومات الاصطلاحية للعلم والحرف والضمير واسم الاشارة
والموصول بل معرفة المفهومات الاصطلاحية لهذه الامور لم يحصل الا منه
فينبغى ان يكون قول المص الثانى فالوضع اما كلى او مشخص الى آخر التقسيم
من التقسيم باعتبار فالوجه ان يقال مراد الشارح ان تلك المقاصد اما ما يفيد

معرفة

معرفة المفهومات الاصطلاحية فقط لعدة من الالفاظ آه واما ما يفيد
مع تلك المعرفة معرفة وضع ما يصدق آه لكن الكلام بعد لا يخلو عن شئ
فان ما ذكره المص من اول التقسيم الى قوله الثانى فالوضع اما كلى او شخص
كما يفيد معرفة المفهومات الاصطلاحية لاسم الجنس والمصدر والمشتق
والفعل يفيد معرفة اوضاعها فانه يعلم منه ان اسم الجنس موضوع لمعنى
كلى هو ذات وقس عليه البواقى الا ان يقال المراد من معرفة الوضع
معرفة ان الوضع للمشخص اما كلى او مشخص وتخصيص معرفة الوضع
للمشخص يكونه من المقاصد لان الرسالة معقودة لبيان الموضوع
بالوضع الكلى للمشخص من الحروف والضمائر واسماء الاشارة و
الموصولات وذكر الموضوع للمشخص بالوضع المشخص فى مقاصد الرسالة
استطرادى على ما سيظهر للمتأمل من كلام الشارح قوله فانه يعرف منه
اى من التقسيم ومرجع الضمير معلوم من سوق الكلام فان كون المقاصد
المذكورة فى التقسيم ط وقوله اى مشار اليه كان يغنى ان اسم الاشارة
موضوع للمشار اليه المعين المخصوص لا بشرط تلك الخصوصية وقوله مطلقا
اى سواء كان على وجه الاجمال او على وجه التفصيل قوله فيقال كل ما فيه الجيم
والنون اى يقال فى كتب متون اللغة كل ما فيه الجيم والنون يدل على الستر يريد
ما فيه الجيم والنون وهما من الحروف الاصول فى الكلمة ويكون الجيم مقدما على النون
ويكونا متعلقين بان لا يقع بينهما حرف من اصول الكلمة كالجن والمجن والجن

Copyright © King Saud University